

الدرج لا سب النبي صلى الله عليه وسلم فمن سبته
فقد حل دمه **وسأله** الرشيد مالك في رجل سب النبي
صلى الله عليه وسلم وذكر له فقهاء العراق أموه
بجلده فغضب مالك وقال يا أمير المؤمنين ما بقاد
الامة بعد نبيها من ستم الانبياء قتل ومن ستم اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم جلدا **قال القاضي والفضل**
كذا وقع في هذه الحكاية رواها غير واحد من اصحاب
مناقب مالك ومؤلفي اخباره وغيرهم ولا اورى من
هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين اقتوا الرشيد كما ذكره
وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ولعلمهم من لم
يسبهم يعلم او من لا يؤثق بفتواه او يعمل به هو اه او
يكون ما قاله يجعل على غير السب فيكون الخلاف هل
هو سب او غير سب او يكون رجم وناب عن سب
فلم يقبل مالك على اصله والاقا لاجماع على قتل من سبته
كما قد عناه ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار
ان من سببه او تنقص عليه الصلوة والسلام فقد اضر
علامته مرض وبرهان سوء طويته وكفره ولهذا ما
حكم له كثير من العلماء بالردة وهي رواية الشافعيين
عن مالك والاوزاعي وقول الثوري وافى خيفة و
الكوفيين والقول الاخر انه دليل على الكفر بقتله
حدا وان لم يحكم له بالكفر الا ان يكون متآمرا يا

على قوله

على قوله غير منكر له ولا مقلع عنه فهذا كافر وقول
اما صريح كفره كالتكذيب ونحوه او من كتابت
الاستخراء والذم فاعتراف بها وترك توبتها عنها
دليل استسلامه لذلك وهو كفر ايضا فهذا كافر
بلا خلاف **قال الله** تعالى في مثله يحلفون بالله
ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم
قال اهل التفسير هي قولهم ان كان ما بقول محمد ص
نحن شر من الجهم **وقيل** بل قول بعضهم ما مثلنا و
مثل محمد الا قول القائل متن عليك يا كاذب ولكن رجعا
المدينة ليخرجن الاعراب منها الاذ **وقد قيل** ان قاتل
مثل هذا ان كان مستغرابه ان حكمه حكم الزنديق
يقتل ولانه قد غير دينه وقد قال عليه الصلوة
والسلام من غير دينه فاضربوا عنقه ولان حكم
النبي صلى الله عليه وسلم في الحرمة منزلة على امته و
سأله من امته بحد فكانت العقوبة لمن سبته
عليه الصلوة والسلام القتل لعظيم قدره و
شفوف منزلته على غيره **فصل فان قلت** فلم يقبل
النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي الذي قال له
السلام عليكم وهذا عدا عليه ولا قتل الاخر الذي قال
له ان هذه لفتنة ما اريد بها وجه الله وقد نادى
النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك **وقال** قد اوزى

على قوله